

قرار وزير المالية

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٠٢

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي؛

وعلى قرارات مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي في هذا الشأن؛

وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بجلسته التاسعة لعام ٢٠٠٢

المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/١٦؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحديد سعر العائد على إيداعات أموال صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار

القومي كما يلي :

١٠,٥ ٪ للمودعين ، ٢٥,٠ ٪ للودائع التي تستقر أكثر من سنة .

(المادة الثانية)

يحدد للصندوق ٥,٠ ٪ للمصاريف الإدارية وللحوافز والدعاية .

(المادة الثالثة)

تسرى أسعار العائد والمصاريف المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من هذا

القرار اعتباراً من ٢٠٠٢/١١/١٧

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية

صدر في ٢٠٠٢/١١/١٦

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة البنك

دكتور / محمد حسنين